

163 - صفة طهارة وصلاة المصاب بالشلل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا مم. رسالته مطولة في الواقع. مم. تصف حاله بأنه أصيب بحادث سيارة. وذلك الحادث أفقده السيطرة على نفسه بأنه أصيب بشلل نصفي. وهو في الحالة هذه يسأل سماحة الشيخ عن الوضوء وعن الصلاة وعن قراءة - [00:00:00](#) قرآن كيف يكون حاله؟ جزاكم الله خيراً. يعمل بقوله سبحانه فاتقوا الله ما استراكم. الحمد لله. قول النبي صلى الله عليه وسلم. وقول النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمركم بها ورفعتهم ما استطعتم. فإذا كان أصابه الشلل وأفقده القيام فإنه يصلي على حسب حاله. يصلي قاعدا طيب ثم يركع ويسجد - [00:00:20](#)

إذا استطاع ذلك وهو قائم. مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران ابن حصي يصلي قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فانصرف على خرجه البخاري رحمه الله في الصحيح. خرجه النسائي بزيادة. فإن لم تستطع فمستلقية. هذا هو الواجب - [00:00:40](#)

اتقوا الله ما اشتغلتم. وإذا عجز عن الماء تأثر بالتراب. تيمم إذا كان معه مرض يطره الماء. نعم. تأثر طبعاً حظر له التراب يديه ويمسح به وجهه وكفيه. إن الحاجة وله الجمع إذا شق عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها - [00:01:00](#)

لهجى من الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء كسائر المرضى. أما ما يتعلق بالحاجب الدور والقبل. نعم فهذا يكفي نشرها بمناديل ونحوها ولا حاجة إلى الماء. فإن استعمل الماء وقدر على الماء فلا بأس. طيب الماء أكمل وأفضل فإذا - [00:01:20](#)

لم يتيسر له ذلك فإنه يستعمل الاستهفار بالمناديل بالحجارة باللبن نعم والمناديل أرفقوا به نعم. الطاهرة يمسح بها الدبر والذكر عن الموت وعن الغائط. ثلاث مرات فإن لم تكفي زاد - [00:01:40](#)

رابعة وخامسة إلى آخره. والأفضل أن يقطع الوتر إذا زاد رابعة وكفت استحب له يزيد خامساً. حتى يكون على وتر وإذا لم تكن الخامس فهذا سادسة. إذا كانت السادسة يستحب أن يزيد سابعة حتى يقطع الوتر. والمهم أنه يستعمل - [00:02:00](#)

من المناديل ونحوها ما يزيل الازدي. بشرط أن يكون ثلاث فاكتر لا ينقص عن ثلاثة. طيب. لقوله صلى الله عليه وسلم لأنه نهى أن في أقل من أقل من ثلاث - [00:02:20](#)

فإن كفت الثلاث في جهة الازدي الدبر والقبول فالحمد لله وإن لم تكفي زاد حتى يجب الازدي والأفضل أن يقطع على وتر خمس أو سبع وهكذا ولا حاجة إلى الماء حتى ولو قدر على الماء. الاستثمار يكفي لكن ما أفضل. هم. فإن جمع بينهما - [00:02:30](#)

يعني استطاع اجمع بينهما فجال الازدي بالمنديل أو بالحجر ثم استنجب الماء هذا خير للأخير. وهذا أكمل وأفضل ولكن كل واحد يكفي الماء وحده يكفي. نعم. فالاجتماع وحده يكفي حتى من الصحيح. طيب. نعم. جزاكم الله خيراً. وكونه - [00:02:50](#)

ولا يستطيع البقاء على وضوء ربما ولا الوقت الكافي لاداء الصلاة شيخ عبد العزيز. اتق الله من الشيطان. الحمد لله. يتوضأ لكل صلاة. أيوا إذا كان معه سلس لما أصابه الشلل انطلق يعني نعم نعم دبر أو انطلق ذكر هذا لا يستطيع نعم فإنه يصلي على حسب - [00:03:10](#)

الحمد لله لكن يتوضأ لوقت كل صلاة طيب إذا دخل وقت الظهر أيوة يستنجي ويتوضأ الصلاة أو يتيمم على حسب طاقته نعم ثم يجمع بين الصلاتين وهكذا المغرب والعشاء. يجمع بين الصلاتين يوافق عليه. إذا شق عليه أي مرض. نعم إن كان ما شق عليه فإنه يصلي كل صلاة في وقتها. جزاكم الله - [00:03:30](#)

والمستحالة مثل المستحاضة وصاحب السلس العاجز عن الجماعة الجماعة نعم مثله يصلي جمعا شق عليه كل صلاة وقتها وارفق به الحمد لله وإن صلى كل صلاة في وقتها فلا بأس جزاكم الله خيراً أما الرجل لا يصلي مع الجماعة إذا كان يستطيع إذا كان يستطيع أن

يُصلي مع - 00:03:50

ما هو يتوضاً لوقت كل صلاة وجزاكم الله خيراً. بالنسبة لقراءة القرآن يقرأ القرآن. نعم. اذا توضاً يقرأ القرآن. وان انتقض من من المصحف وان انتقض الاخر ما بين الوقتين يقرأ القرآن وينتقب وان انتقض صاحب سلس مستمر نعم اذا توضاً للظهر يقرأ الى العصر

ما شاء - 00:04:10

توضاً المغرب يقرأ الى العشاء كما يصلي كما يصلي وتطوع بين العصر وتطوع بين المغرب والعشاء ولو خرج معه الموت. لانه عاجز عاجز فهو مثل المستحابة سواء بارك الله فيك يصلي ويقرأ ما بين وقتين. نعم. الواقع هذا يسر قد يغفل عنه كثير - 00:04:30 والحمد لله حبذا لو تفضلتم بكلمة حول يسر الاسلام في مثل هذه الاحكام الشيخ عبد العزيز الله جل وعلا يقول سبحانه في كتابه العظيم يورد الله الحمد لله. ويقول عز وجل وما جعل عليكم الدين من حرج. فمن رحمة الله سبحانه وتعالى ان صاحب السلس هو -

00:04:50

او الريح الدائمة وهكذا مستحاضة مع الدم الدائم ما يقف عنها غير دم الحي عندما يقال لها الاستحاضة. نعم. هؤلاء واشباههم لهم الجمع بين الصلاتين. ويكفيهم ولوقت كل صلاة من تيسير الله اذا دخل وقت الظهر يتوضاً من وقت الظهر ويصلي العصر ويتوضاً

وقت العصر وهكذا المغرب والعشاء - 00:05:10

يعني كل صلاة تتوضاً لوقتها. نعم. لان حدثه دائم. سلس او ريح او استحاضة ونحو ذلك. وما بين وقتين يصلي فيهما يقرأ القرآن ويطوف بمكة ولا حرج في ذلك. لانه معزوم. وصار في حكم الطاهرين. نعم - 00:05:40

الطاهرات ما بين الوقتين. طيب. لان الرسول امر مستحاضة بذلك بقصة حملة وغيرها. طيب. وكذلك ما يتعلق بالصوم يفطر ويقضي بعد ذلك المريض عجز عنه الصعوبة عليه المرض هذا ليس للشريعة. الحمد لله. هكذا مسافر يفطر في السفر ويقضي بعد ذلك -

00:06:00

كل هذا من لطف الله وهكذا مرطع اذا شق عليه الصيام والحامد اذا شق عليه الصيام افطرتا وقظتها بعد ذلك. نعم. جزاكم الله خيراً

ونفع - 00:06:20